

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين .

أخي المسلم : حرصا مني على تعميم الفائدة ، و دفاعا عن سنة نبينا صلى الله عليه وسلم ، فهذا بحث يحتوي على جملة من الفوائد و الأحكام عن شهر صفر :

شهر صفر هو أحد الشهور الإثني عشر الهجرية وهو الشهر الذي بعد المحرم قال بعضهم : سمي بذلك لإصفار مكة من أهلها ( أي خلوها من أهلها ) إذا سافروا فيه ، وقيل : سَمَوُا الشهر صفراً لأنهم كانوا يغزون فيه القبائل فيتركون من لقوا صفراً من المتاع ( أي يسلبونه متاعه فيصبح لا متاع له ( . المرجع : كتاب لسان العرب لابن منظور ج/4 ص/264-364 .

وسيتناول هذا البحث عن شهر صفر النقاط التالية : أولاً : ما ورد فيه عند العرب الجاهليين ثانيا : ما ورد في الشرع مما يخالف أهل الجاهلية ثالثاً : ما يوجد في هذا الشهر من البدع والاعتقادات الفاسدة عند بعض الناس رابعاً : ما حدث في هذا الشهر من غزوات وأحداث مهمة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم خامساً : ما ورد من أحاديث مكذوبة عن شهر صفر

**أولاً : ما ورد فيه عند العرب الجاهليين :**

كان للعرب في شهر صفر منكران عظيمان : الأول : التلاعب فيه تقديمًا وتأخيرًا الثاني : التشاؤم منه

**1** من المعلوم أن الله تعالى خلق السنة وعدة شهورها اثنا عشر شهراً ، وقد جعل الله تعالى منها أربعة حرم ، حرّم فيها القتال تعظيماً لشأنها ، وهذه الأشهر هي : ذو القعدة ، ذو الحجة ، محرم ، ورجب

ومصادق ذلك في كتاب الله قوله تعالى : (( إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم )) ( التوبة / 36

وقد علم المشركون ذلك ، لكنهم كانوا يؤخرون فيها ويقدمون على هواهم ، ومن ذلك : أنهم جعلوا شهر صفر بدلاً من المحرم ! وكانوا يعتقدون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور ، وهذه طائفة من أقوال أهل العلم في ذلك :

**1** - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض ، ويجعلون المحرم صفرًا ، ويقولون : إذا برأ الدبر ، وعفا الأثر ، وانسلخ صفر : حلت العمرة لمن اعتمر . رواه البخاري حديث رقم 1489 ومسلم حديث رقم 1240

**2** - قال ابن العربي المسألة الثانية : كيفية النسيء : ثلاثة أقوال :

**الأول :** عن ابن عباس رضي الله عنه أن جنادة بن عوف بن أمية الكناني كان يوافي الموسم كل عام ، فينادي : ألا إن أبا ثمامة لا يعاب ولا يجاب ، ألا وإن صفرًا العام الأول حلال ، فنحرمه عاما ، ونحلّه عاما ، وكانوا مع هوازن وغطفان وبنو سليم . وفي لفظه : أنه كان يقول : إنا قدمنّا المحرم وأخرنا صفرًا ، ثم يأتي العام الثاني فيقول : إنا حرّمنا صفرًا وأخرنا المحرم ؛ فهو هذا التأخير .

**الثاني :** الزيادة : قال قتادة : عمد قوم من أهل الضلالة فزادوا صفرًا في الأشهر الحرم ، فكان يقوم قائمهم في الموسم فيقول : ألا إن آلهتكم قد حرمت العام المحرم ، فيحرمونه ذلك العام ، ثم يقوم في العام المقبل فيقول : ألا إن آلهتكم قد حرمت صفرًا فيحرمونه ذلك العام ، ويقولون : الصفران . وروى ابن وهب ، وابن القاسم عن مالك نحوه قال : كان أهل الجاهلية يجعلونه صفرين ، فلذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم : (( لا صفر )) ، وكذلك روى أشهب عنه .

**الثالث :** تبديل الحج : قال مجاهد رحمه الله بإسناد آخر : (( إنما النسيء زيادة في الكفر )) قال : حجوا في ذي الحجة عامين ، ثم حجوا في المحرم عامين ، ثم حجوا في صفر عامين ، فكانوا يحجون في كل سنة في كل شهر عامين حتى وافت حجة أبي بكر في ذي القعدة ، ثم حج النبي في ذي الحجة ، فلذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح في خطبته : (( إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض )) ، رواه ابن عباس وغيره ، واللفظ له قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (( أيها الناس ، اسمعوا قولي ، فإنني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد يومي هذا في هذا الموقف أيها الناس ، إن دماءكم وأموالكم حرام إلى يوم تلقون ربكم ، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، وإنكم ستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم . وقد بلغت ، فمن كان عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها ، وإن كل ربا موضوع ، ولكم رءوس أموالكم ، لا تظلمون ولا تظلمون ، قضى الله أن لا ربا ، وإن ربا عباس بن عبد المطلب موضوع كله ، وإن كل دم في الجاهلية موضوع ، وإن أول دمائكم أضع دم ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ، كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ، فهو أول ما أبدأ به من دماء الجاهلية . أما بعد ، أيها الناس ، فإن الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم ، ولكنه إن يطع فيما سوى ذلك مما تحقرون من أعمالكم فقد رضي به ، فاحذروه أيها الناس على دينكم ، وإن النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا إلى قوله ما حرم الله ، وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض ، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً ، منها أربعة حرم : ثلاث متواليات ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان )) ، وذكر سائر الحديث . اهـ . المرجع : أحكام القرآن لأبن العربي 2 / 503 -

( 2 ) أما التثاؤم من شهر صفر فقد كان مشهوراً عند أهل الجاهلية ولا زالت بقاياها في بعض الناس .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفرَ وفر من المجذوم كما تفر من الأسد ) رواه البخاري حديث رقم 5387 ومسلم 2220

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : و ( صفر ) فُسِّرَ بتفاسير :

الأول : أنه شهر صفر المعروف ، والعرب يتشاءمون به

الثاني : أنه داء في البطن يصيب البعير ، وينتقل من بعير إلى آخر ، فيكون عطفه على العدوى من باب عطف الخاص على العام  
الثالث : صفر : شهر صفر ، والمراد به النسيء الذي يُضَلُّ به الذين كفروا ، فيؤخرون تحريم شهر المحرم إلى صفر ، يحلونّه عاماً و يحرمونه عاماً

و أرجحها : أن المراد : شهر صفر ، حيث كانوا يتشاءمون به في الجاهلية

و الأزمنة لا دخل لها في التأثير وفي تقدير الله عز وجل ، فهو كغيره من الأزمنة يُقدَّر فيه الخير والشر

و بعض الناس إذا انتهى من عمل معين في اليوم الخامس والعشرين - مثلاً - من صفر أرخ ذلك وقال : انتهى في الخامس والعشرين من شهر صفر الخير ، فهذا من باب مداواة البدعة بالبدعة ، فهو ليس شهر خير ولا شر ؛ و لهذا أنكر بعض السلف على من إذا سمع البومة تنعق قال : ( خيراً إن شاء الله ) ، فلا يقال خير ولا شر ، بل هي تنعق كبقية الطيور . اهـ

المرجع : مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله 113 / 2 ، 115

### ثانياً : ما ورد في الشرع مما يخالف أهل الجاهلية

وقد سبق حديث أبي هريرة في الصحيحين ، وفيه بيان أن اعتقاد أهل الجاهلية في صفر مذموم ، فهو شهر من شهور الله لا إرادة له إنما يمضي بتسخير الله له

### ثالثاً : ما يوجد في هذا الشهر من البدع والاعتقادات الفاسدة عند بعض الناس

( 1 ) سئلت اللجنة الدائمة : إن بعض العلماء في بلادنا يزعمون أن في دين الإسلام نافلة يصليها يوم الأربعاء آخر شهر صفر وقت صلاة الضحى أربع ركعات ، بتسليمة واحدة تقرأ في كل ركعة : فاتحة الكتاب وسورة الكوثر سبع عشرة مرة ، وسورة الإخلاص خمسين مرة ، والمعوذتين مرة مرة ، تفعل ذلك في كل ركعة ، وتسلم ، وحين تسلم تشرع في قراءة قوله تعالى : ( ( الله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون ) ) ثلاثمائة وستين مرة ، وجوهر الكمال ثلاث مرات ، واختتم بسبحان ربك رب العزة عما يصفون ، وسلام على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين .

وتصدق بشيء من الخبز إلى الفقراء ، وخاصة هذه الآية لدفع البلاء الذي ينزل في الأربعاء الأخير من شهر صفر .

وقولهم إنه ينزل في كل سنة ثلاثمائة وعشرون ألفاً من البليات ، وكل ذلك يوم الأربعاء الأخير من شهر صفر ، فيكون ذلك اليوم أصعب الأيام في السنة كلها ، فمن صلى هذه الصلاة بالكيفية المذكورة : حفظه الله بكرمه من جميع البليات التي تنزل في ذلك اليوم ، ولم يحسم حوله لتكون محوياً يشرب منه من لا يقدر على أداء الكيفية كالصبيان ، وهل هذا هو الحل ؟

فأجاب علماء اللجنة : الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه ، وبعد :

هذه النافلة المذكورة في السؤال لا نعلم لها أصلاً من الكتاب ولا من السنة ، ولم يثبت لدينا أن أحداً من سلف هذه الأمة وصالحى خلفها عمل بهذه النافلة ، بل هي بدعة منكرة .

وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد ) وقال : ( من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ) .

و من نسب هذه الصلاة و ما ذكر معها إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى أحد من الصحابة رضي الله عنهم : فقد أعظم الفرية ، وعليه من الله ما يستحق من عقوبة الكذابين . اهـ .

المرجع : فتاوى اللجنة الدائمة 354 / 2 .

### ( 2 ) وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري :

قد اعتاد الجهلاء أن يكتبوا آيات السلام كـ ( ( سلام على نوح في العالمين ) ) إلخ في آخر أربعماء من شهر صفر ثم يضعونها في الأواني و يشربون و يتبركون بها و يتهادون بها لاعتقادهم أن هذا يذهب الشرور ، وهذا اعتقاد فاسد ، و تثاؤم مذموم ، وابتداع قبيح يجب أن ينكره كل من يراه على فاعله .

**رابعاً : ما حدث في هذا الشهر من غزوات وأحداث مهمة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم**

وهي كثيرة ، ويمكن اختيار بعضها :

( 1 ) قال ابن القيم رحمه الله : ثم غزا بنفسه غزوة ( الأبواء ) ويقال لها ودان ، وهي أول غزوة غزاها بنفسه ، وكانت في صفر على رأس اثني عشر شهراً من مهاجره ، وحمل لواءه حمزة بن عبد المطلب وكان أبيض ، واستخلف على المدينة سعد بن عباد ، وخرج في المهاجرين خاصة يعترض عيراً لقريش ، فلم يلق كيداً .

وفي هذه الغزوة وادع مخشي بن عمرو الضمري وكان سيد بني ضمرة في زمانه على ألا يغزو بني ضمرة ولا يغزوه ، ولا أن يكثروا عليه جمعاً ولا يعينوا عليه عدوا وكتب بينه وبينهم كتابا وكانت غيبته خمس عشرة ليلة .

المرجع : زاد المعاد 3 / 164 ، 165

( 2 ) وقال رحمه الله : فلما كان صفر - ( سنة ثلاث من الهجرة ) - قدم عليه قوم من عَصَل و القارة ، وذكروا أن فيهم إسلا ما ، وسألوه أن يبعث معهم من يعلمهم الدين ، ويقرؤهم القرآن ، فبعث معهم ستة نفر - في قول ابن إسحاق ، وقال البخاري : كانوا عشرة - وأمر عليهم مرثد بن أبي مرثد الغنوي ، وفيهم خبيب بن عدي ، فذهبوا معهم ، فلما كانوا بالرجيع - وهو ماء لهذيل بناحية الحجاز - غدروا بهم واستصرخوا عليهم هذيلاً فجاؤوا حتى أحاطوا بهم فقتلوا عامتهم واستأسروا خبيب بن عدي وزيد بن الدثنة ، فذهبوا بهما وباعوهما بمكة وكانا قتلاً من رؤوسهم يوم بدر .

( 3 ) وقال رحمه الله : وفي هذا الشهر بعينه وهو صفر من السنة الرابعة كانت وقعة ( بئر معونة ) و ملخصها : أن أبا براء عامر بن مالك المدعو ملاعب الأسنة قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فدعاه إلى الإسلام فلم يسلم ، ولم يبعث ، فقال : يا رسول الله لو بعثت أصحابك إلى أهل نجد يدعونهم إلى دينك لرجوت أن يجيبونهم ، فقال : إني أخاف عليهم أهل نجد ، فقال أبو براء : أنا جار لهم ، فبعثت معه أربعين رجلاً في قول ابن إسحاق ، وفي الصحيح أنهم كانوا سبعين ، والذي في الصحيح : هو الصحيح ، وأمر عليهم المنذر بن عمرو أحد بني ساعدة الملقب بالمعق ليموت ، وكانوا من خيار المسلمين وفضلائهم وساداتهم وقرائمهم فساروا حتى نزلوا بئر معونة - وهي بين أرض بني عامر وحررة بني سليم - فنزلوا هناك ، ثم بعثوا حرام بن ملحان أخا أم سليم بكتاب رسول الله إلى عدو الله عامر بن الطفيل فلم ينظر فيه ، وأمر رجلاً قطعته بالحربة من خلفه ، فلما أنفذها فيه ورأى الدم قال : فزت ورب الكعبة ، ثم استنفر عدو الله عامر بن الطفيل فلم يقاتل الباقين فلم يجيبوه لأجل جوار أبي براء ، فاستنفر بني سليم فأجابته عصية ورعل و ذكوان ، فجاؤوا حتى أحاطوا بأصحاب رسول الله فقاتلوا حتى قتلوا عن آخرهم إلا كعب بن زيد بن النجار فإنه ارتث - ( أي : رفع وبه جراح ) - بين القتلى فعاش حتى قتل يوم الخندق ، وكان عمرو بن أمية الضمري والمنذر بن عقبة بن عامر في سرح المسلمين فرأيا الطير تحوم على موضع الوقعة فنزل المنذر بن محمد فقاتل المشركين حتى قتل مع أصحابه وأسر عمرو بن أمية الضمري ، فلما أخبر أنه من مضر جز عامراً ناصيته وأعتقه عن رقبة كانت على أمه ، ورجع عمرو بن أمية ، فلما كان بالقرقرة من صدر قناة - ( اسم موضع ) - نزل في ظل شجرة ، وجاء رجلاً من بني كلاب فتزلا معه ، فلما ناما فتك بهما عمرو وهو يرى أنه قد أصاب ثأراً من أصحابه ، وإذا معهما عهد من رسول الله لم يشعر به ، فلما قدم أخبر رسول الله بما فعل فقال : لقد قتلت قتيلين لأدينتهما .

المرجع كتاب زاد المعاد لابن القيم 3 / 246 - 248 .

( 4 ) وقال ابن القيم رحمه الله : فإن خروجه - ( أي : إلى خيبر ) - كان في أواخر المحرم لا في أوله وفتحها إنما كان في صفر .

المرجع كتاب زاد المعاد لابن القيم 3 / 339 ، 340 .

( 5 ) وقال رحمه الله : فصل في ذكر سرية ( قطبة بن عامر بن حديدة ) إلى خثعم .

وكانت في صفر سنة تسع ، قال ابن سعد : قالوا : بعث رسول الله قطبة بن عامر في عشرين رجلاً إلى حي من خثعم بناحية تبالة ، وأمره أن يشن الغارة ، فخرجوا على عشرة أبعرة يعتقبونها ، فأخذوا رجلاً فسألوه فاستعجم عليهم ، فجعل يصيح بالحاضرة ، ويحذرهم ، فضربوا عنقه ، ثم أقاموا حتى نام الحاضرة فشنوا عليهم الغارة فاقتتلوا قتالاً شديداً حتى كثر الجرحى في الفريقين جميعاً ، وقتل قطبة بن عامر من قتل ، وساقوا النعم والنساء والشاء إلى المدينة ، وفي القصة أنه اجتمع القوم ، وركبوا في آثارهم فأرسل الله سبحانه عليهم سيلاً عظيماً حال بينهم وبين المسلمين فساقوا النعم والشاء والسيبي وهم ينظرون لا يستطيعون أن يعبروا إليهم حتى غابوا عنهم .

المرجع كتاب زاد المعاد لابن القيم 3 / 514 .

( 6 ) وقال رحمه الله : وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد عُدرة في صفر سنة تسع اثنا عشر رجلاً فيهم جمرة بن النعمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (( من القوم ؟ فقال متكلمهم : من لا تنكره نحن بنو عُدرة ، إخوة قصي لأمه ، نحن الذين عضدوا قصياً ، وأزاحوا من بطن مكة خراعة وبني بكر ، ولنا قرابات وأرحام ، قال رسول الله : مرحبا بكم وأهلاً ما أعرفني بكم ، فأسلموا ، وبشرهم رسول الله بفتح الشام وهرب هرقل إلى ممتنع من بلاده ، ونهاهم رسول الله عن سؤال الكاهنة ، وعن الذبائح التي كانوا يذبحونها ، وأخبرهم أن ليس عليهم إلا الأضحية ، فأقاموا أياماً بدار رملة ثم انصرفوا وقد أجزوا )) .

المرجع كتاب زاد المعاد لابن القيم 3 / 657 .

خامساً : ما ورد من أحاديث مكذوبة عن شهر صفر :

( 1 حديث : (( من بشرني بخروج صفر بشرته بالجنة ))

أنظر : كتاب كشف الخفاء للعجلوني 2 / 309 و كتاب الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني 1 / 438 و كتاب الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة 1 / 337

( 2 حديث : (( يكون صوت في صفر ثم تتنازع القبائل في شهر ربيع ثم العجب كل العجب بين جمادى و رجب ))

قال ابن القيم رحمه الله : فصل أحاديث التواريخ المستقبلية :

ومنها : أن يكون في الحديث تاريخ كذا وكذا ، مثل قوله : إذا كانت سنة كذا وكذا وقع كيت وكيت ، وإذا كان شهر كذا وكذا وقع كيت وكيت .

وكقول الكذاب الأشر : إذا انكسف القمر في المحرم : كان الغلاء والقتال وشغل السلطان ، وإذا انكسف في صفر : كان كذا وكذا .

واستمر الكذاب في الشهور كلها .

وأحاديث هذا الباب كلها كذب مفترى .

المرجع كتاب المنار المنيف لابن القيم ص 64

والله أعلم

اللهم اجعل جميع أعمالنا ظاهرها و باطنها خالصة لوجهك الكريم موافقة لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم .

و السلام عليكم و رحمة الله و بركاته

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 13/12/2012

من موقع : قناة نور الحكمة الإلكترونية - صوت علماء الأزهر الشريف بفاقوس

رابط الموقع : [WWW.norelhekma.com](http://WWW.norelhekma.com)